



-2018

قرار

بشأن فتح باب الترشيح لتقلد مناصب المسؤولية الشاغرة بالمصالح الخارجية
- فئة رئيس مصلحة إقليمية/عمالاتية -

إن السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.18.16 الصادر في 5 جمادى الثانية (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.19.732 الصادر في فاتح صفر 1441 (30 شتنبر 2019) بتطبيق القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.19.508 بتاريخ 24 رمضان 1440 (30 ماي 2019) القاضي بتعيين السيد بناصر بولعجول، مديرا للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه، بتاريخ 06 ماي 2020 تحت رقم 2390، من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- وبناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13-د بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية، داخليا، مقابلات انتقائية لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمصالح الخارجية من فئة رئيس مصلحة إقليمية/عمالاتية" المحددة بالجدول أسفله:

التوزيع	المناصب المتبارى بشأنها	الشروط والمؤهلات المطلوبة في المترشح
الفئة الثانية	المصلحة العمالاتية بوجدة المصلحة العمالاتية بالمحمدية	يفتح باب الترشيح لشغل إحدى المناصب المشار إليها جانبا في وجه المترشحات والمترشحين المرتبين على الأقل في السلم التاسع (السلم 09) والمتوفرين على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية في الدرجة. لا يمكن للمترشحات والمترشحين الراغبين في شغل منصب رئيس مصلحة أن يترشحوا لأكثر من منصب واحد من نفس المناصب المتبارى بشأنها.
الفئة الثالثة	المصلحة الإقليمية بشفشاون المصلحة الإقليمية بصفرو	يفتح باب الترشيح لشغل إحدى المناصب المشار إليها جانبا في وجه المترشحات والمترشحين المرتبين على الأقل في السلم الثامن (السلم 08) والمتوفرين على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية في الدرجة. لا يمكن للمترشحات والمترشحين الراغبين في شغل منصب رئيس مصلحة أن يترشحوا لأكثر من منصب واحد من نفس المناصب المتبارى بشأنها.





المادة الثانية: تحدد بطاقات المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله:

المادة الثالثة: يتم اختزال وتعبئة ملف الترشيح بالموقع الالكتروني للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية باستعمال الرابط التالي: candidature_chef_ci@narsa.gov.ma وذلك داخل التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية الى غاية الساعة الرابعة والنصف زوالا من يوم 2022 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح موجه الى السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية حسب النموذج المعد لهذا الغرض (نموذج F1):
- ✓ ملخص للسيرة الذاتية للمتقدم مرفوقا بصورة فوتوغرافية، (نموذج F2) :
- ✓ رسالة حول محفزات الترشيح لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ برنامج عمل المرشح والمنهجية التي يقترحها المرشح في شان تدبير المصلحة المراد شغلها وتطويرها والرفع من أدائها (نموذج F3):
- ✓ أية وثيقة تثبت التوفر على الشروط المطلوبة أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة: تتولى لجنة معينة بقرار لمدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية؛

المادة الخامسة: يتم استدعاء المرشحين والمرشحات الذين تستوفي ملفاتهم الشروط المطلوبة من أجل إجراء مقابلة الانتقاء؛

المادة السادسة: ينشر هذا القرار وكذا نتائج المقابلات الانتقائية على بوابة www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للوكالة www.narsa.ma ويلصق بمقرات الوكالة.

مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية
توقيع: بناصر بولعجون

